

(أ) لو كان عمل السحرة ينحصر في دهن الحبال بالزئبق لما احتيج إلى إلقاء العصا لابتلاع الحبال بل كان يكفي إخراج ما في الحبال من الزئبق وغيره، وذلك يكون أوقع في إبطال عمل السحرة، وتبين أن عملهم من الوهن والضعف بحيث يكفي لإبطاله أن يتقدم أي إنسان فيزيله من على الحبال.

(ب) قال تعالى حكاية عن السحرة: ﴿قَلَمًا أَلْقُوا سَعْرُوا أَعْيَنَ النَّاسِ وَأَسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ (الأعراف: ١١٦). فين سبحانه أن أعينهم سحرت وذلك إما أن يكون لتغيير حصل في المرئي أو لتغيير حصل في الرائي.

والساحر يفعل هذا وهذا، فتارة يتصرف في نفس الرائي وإحساسه حتى يرى الشيء بخلاف ما هو به، وتارة يتصرف في المرئي باستعانه بالأرواح الشيطانية حتى يتصرف فيها.

(ب) ثبوت سحره عليه أفضل الصلاة والسلام؛

١ - ثبت سحره عليه الصلاة والسلام بالروايات الصحيحة المتعددة.

٢ - قال الإمام إن سحره عليه السلام يخالف القرآن لأنه قد نفى عنه السحر، والجواب أن القرآن نفى عنه السحر الذي يصيب عقله بالخبل والجنون، قال صاحب الكشاف: «المسحور الذي لا يتبع هو الذي فسد عقله بحيث لا يدري ما يقوله فهو كالمجنون» لهذا قالوا فيه: ﴿مُعَلِّمٌ مَّجْنُونٌ﴾ (الدخان: ١٤).

والحديث أثبت السحر الذي يصيب الجسم بنوع من الثقل أو المرض بحيث لا يمنع ذلك من اتباعه عليه الصلاة والسلام، فلا تعارض بينهما.

٣ - قال الإمام إن سحر الأنبياء ينافي حماية الله لهم.

والجواب أنه سبحانه يمتحن عباده وأوليائه وأصفياه كما يمتحن أنبياءه ورسله بإيذاء قومهم لهم بالضرب والقتل أو السحر الذي يوهن الجسم، رفعا للأنبياء في درجاتهم وإملاء للكفار حتى تمتلئ صاعهم فيستحقوا ما أعد لهم.

ويتضح لك أن الخلاف بيني وبين الإمام ليس على سحر الرسول عموماً بل على سحر موجه إلى جسم الرسول دون عقله، فبيننا عموم وخصوص مطلق، فقد